مبادئ علم المنطق العشرة

(استللتها من شرحي المطول على سلم الأخضري)

كتبه

د/ علي بن ونيس الأجهوري

مدير مكتب الأجهوري للبحث العلمي وتحقيق التراث

(مبادئ علم المنطق)

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد..

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ). [آل عمران: 102].

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا). [النساء: 1].

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا). [الأحزاب: 70، 71].

فهذه نبذة مختصرة في بيان مبادئ فن المنطق العشرة استللتها من شرحي المطول على "السلم المنورق"؛ لعبد الرحمن الأخضري (رحمه الله).

فأقول: اعلم أن مبادئ كل علم عشرة، نظمها محمد بن علي الصبان في قوله:

إن مبادئ كل فن عشرة = الحد والموضوع ثم الثمرة

وفضله ونسبةٌ والواضع = والاسم الاستمداد حكم الشارع

مسائلٌ والبعض بالبعض اكتفى = ومن درى الجميع حاز الشرفا(1).

1 "حاشية الصبان على الملوي" (ص 35). ولعَبْد الرحمن بن عرب الأُجْهُوريّ، كتاب في مبادئ العلوم، ورد ذكره في فهرس المكتبة الأزهرية برقم حفظ: ([2947] إمبابي 48938).

قال سعيد قدورة:"يقولون حق على من أراد النظر في علم أن يعرف مبادئه وحده وفائدته ونسبته وموضوعه وحكمه فبالحد يعرف ما هو ساع في طلبه وبالفائدة يقوى الباعث على الطلب وبالموضوع يمتاز له ذلك العلم من غيره...وبلَّغ بعضهم المبادئ إلى ثمانية وبعضهم إلى عشرة...وعلى أنها عشرة درج شيخ شيوخنا أبو العباس سيدي أحمد بن زكريا في أرجوزته المسماة (محل المقاصد) حيث قال:

فأول الأبواب في المبادي = وتلك عشرة على مرادي

الحد والموضوع ثم الواضع = والاسم الاستمداد حكم الشارع

تصورا المسائل الفضيلة = ونسبة فائدة جليلة

حق على طالب علم أن يحيط = بفهم ذي العشرة ميزها ينيط

بسعيه قبل الشروع في الطلب = بها يصير مبصرا لما طلب"([2]).

مبادئ علم المنطق العشرة:

أولا حده: (المنطق) مصدر ميمي(3) (مَفْعِل) بِمَعْنى النُّطْق وَأُطلق على هَذَا الْعلم مُبَالغَة فِي مدخليته فِي تَكْمِيل النُّطْق كَأَنَّهُ هُوَ هُوَ.

وَإِنَّمَا سمي هَذَا الْعلم منطقا لِأَن الْمنطق يُطلق بالاشتراك على ثلاثة معان:

الأول: الإدراكات الكلية، أي المتصببة الكثيرة.

الثاني: القوة العاقلة التي هي محل صدور تلك الإدراكات.

الثالث: التلفظ (النطق) الذي يبرز الإدراكات التي قويت بها النفس العاقلة.

---

[2] مخطوط "شرح السلم" لقدورة (4 / أ و ب). وقال الملوي في "الشرح الكبير للسلم" (10 / أ) مخطوط:"وقد جمعها الإمام المقري في أبيات من السحر الحلال بقوله:

من رام فنا فليقدم أولا *** علما بحده وموضوع تلا

وواضع ونسبة وما استمد *** منه وفضله وحكم يعتمد

واسم وما أفاد والمسائل *** فتلك عشر للمنى وسائل

وبعضهم فيها على البعض اقتصر *** ومن يكن يدري جميعها انتصر.

وانظر أيضا: "إعانة الطالبين" (1 / 22).

[3] قال الصبان في حاشيته (ص 31):"وهو على الأول والثالث مصدر ميمي، وعلى الثاني اسم مكان"، ومقصوده بالأول والثاني والثالث، ما سنذكره بعد ذلك في الإطلاقات اللغوية الثلاثة للمنطق.

فهذا العلم (المنطق) له ارتباط بمعاني المنطق الثلاثة، ولهذا سمي بالمنطق، فبه تتصبب الإدراكات الكلية، وتتقوى القوى العاقلة وتكمل، وبه تكون القدرة على إبراز تلك العلوم بالعبارات(4).

تعريف المنطق في الاصطلاح:

عرف علماء المنطقِ المنطقَ من وجهتين([5]):

الوجهة الأولى([6]): وجهة من قال إنه من علوم الآلة، عرفه بأنه: آلة قانونية([7]) تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر، أو: عن أن يضل فكره([8]).

فهو علم عملي آلي، كما أن الحكمة علم نظري غير آلي، فـ(الآلة): عرض عام للمنطق، وضع موضع الجنس، أو بمنزلة الجنس([9]).

و(القانونية): تخرج الآلات الجزئية لأرباب الصنائع، وقولهم: (تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر) يُخرج العلوم القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر بل في المقال، كعلوم العربية(10).

وَإِنَّمَا كَانَ الْمنطق آلَة لِأَنَّهُ وَاسِطَة بَين الْقُوَّة الْعَاقِلَة وَبَين المعلومات الَّتِي على وَجه الصَّوَاب إِنَّمَا هُوَ بِوَاسِطَة هَذَا الْفَنّ، وَإِنَّمَا كَانَ قانونا لِأَن مسَائِله قوانين كُلية منطبقة على جزئياتها(11).

---

[4] "شرح الملوي الصغير" (ص 31).

[5] ذكر الطوسي في "شرح الإشارات" (1 / 118): النزاع بين العلماء في علم المنطق: هل هو علم أو لا؟ وإذا كان علما فهل هو من العلوم المقصودة، أم أنه من علوم الآلة؟ وإذا كان من علوم الآلة، فهل هو آلة لجميعها أم لبعضها فقط؟.

[6] انظر: "الكتر المكتم" (ص 23)، و"دستور العلماء" (3 / 232).

[7] القانون: معرب رومي الأصل، كما قال الطوسي في "شرح الإشارات" (1 / 119). وانظر: "تحرير القواعد المنطقية" (ص 19).

[8] كما في: "الإشارات" (1 / 117).

[9] "شرح الطوسي للإشارات" (1 / 119).

[10] "التعريفات" (ص 232)؛ للجرجاني. وأورد عليه: أن علم الحساب لا سيما الجبر والمقابلة تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في الفكر، وأجيب: بأن علم الحساب تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في المفكر فيه لا في الفكر، قاله الصبان في حاشيته (ص 33).

وإنما قال: (مراعاتها)؛ لأن المنطقي قد يضل إذا لم يراع المنطق، ففيه تنبيه على أن المنطق نفسه لا يعصم الفكر بل بقيد المراعاة، إذ قد يخطئ المنطقي لذهوله عن المراعاة، كما أن النحوي قد يلحن لذهوله أيضا([12]).

وقولنا (الفكر): (الفكر) بالكسر (فِكْر)، وقيل: يُفتح (فَكْر)، من باب (ضَرَب ضَرْب)، ونقل الجوهري عن يعقوب أن الفتح فيه أفصح من الكسر، والأشهر هو الكسر.

وجمعه أَفْكَارٌ، كذا عَن ابْنِ دُرَيْدٍ، وَقَالَ سِيبَوَيْه: وَلَا يُجْمَعُ الفِكْرُ وَلَا العِلْمُ وَلَا النَّظَرُ([13]).

وقيل: الفكر مقلوب عن الفرك، لكن يستعمل الفكر في المعاني وهي: فرك الأمور وبحثها، طلبا للوصول إلى حقيقتها([14]).

والتفكر: التأمل، **وقيل**: (الفِكْر والفِكْرَة) الاسم، و(الفَكْر) مصدر([15]).

والفِكْر لغة: إِعْمَال الخاطر (أي: النظر) فِي الشَّيْء([16])، أو هو: حركة النفس([17]) في المعقولات([18]).

والفكر في عرف المناطقة: يرادف النظر([19])، وهو: ترتيب أمور معلومة([20]) للتوصل([21]) إلى مجهول(22) نَظَرِي تصوري أَو تصديقي([23])، أو: تَرْتِيب أُمُور مَعْلُومَة على وَجه يُؤَدِّي إِلَى استعلام مَا لَيْسَ بِمَعْلُوم([24]).

---

[11] "دستور العلماء" (3 / 232، 233). وانظر: "تحرير القواعد المنطقية" (ص 19).

[12] "شرح الطوسي للإشارات" (1 / 119)، و"الكتر المكتم" (ص 24)، قال الصبان في حاشيته (ص 31):"وهو عندي أوجه مما اشتهر من جعل العاصم نفس المراعاة".

[13] "الصحاح" (2 / 783)، و"تاج العروس" (13 / 345)، مادة (فكر).

[14] "التوقيف على مهمات التعاريف" (ص 263)؛ للمناوي.

15 انظر: "القاموس المحيط" و "المحكم" (7 / 7)؛ لابن سيده، و "مختار الصحاح"، و"المصباح المنير" مادة (فكر). قال الفيومي:"الفكر بالكسر تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني ولي في الأمر فكر أي نظر وروية.....ويقال الفكر ترتيب أمور في الذهن يتوصل بها إلى مطلوب يكون علما أو ظنا"

[16] انظر: "لسان العرب"، و"تاج العروس" مادة (فكر).

17 المقصود هنا بالنفس: النفس الناطقة (أي النفس الإنسانية)، ويسميها الحكماء (القلب) أو (اللطيفة الإنسانية). ويطلق عليها (القوة العاقلة). انظر: "دستور العلماء" (2 / 237) و (3 / 65، 69، 122).

[18] "دستور العلماء" (3 / 32).

[19] قال القاضي الأحمد نكري في "دستور العلماء" (3 / 31):"اعْلَم أَن النّظر والفكر كالمترادفين لِأَن بَينهمَا تغايرا اعتباريا بِأَن مُلَاحظَة مَا فِيهِ الْحَرَكَة مُعْتَبرَة فِي النّظر وَغير مُعْتَبرَة فِي الْفِكر".

ويطلق (الفكر) على المفكر فيه مجازا([25]).

وقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ فِي الشَّامِلِ: الْفِكْرُ هُوَ انْتِقَالُ النَّفْسِ مِنْ الْمَعَانِي انْتِقَالًا بِالْقَصْدِ، وَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ بِطَلَبِ عِلْمٍ أَوْ ظَنٍّ، فَيُسَمَّى نَظَرًا. وَقَدْ لَا يَكُونُ كَأَكْثَرِ حَدِيثِ النَّفْسِ، فَلَا يُسَمَّى نَظَرًا بَلْ تَخَيُّلًا وَفِكْرًا. انظر: "البحر المحيط" (1 / 61)؛ للزركشي.

[20] قال الصبان في حاشيته (ص 20) نقلا عن الشرح الكبير للملوي:"اشترط في الأمور المرتبة أن تكون معلومة لاستحالة تحصيل شيء بما ليس بحاصل، واشترط في المطلوب أن يكون مجهولا؛ لأن تحصيل الحاصل محال، وطلب حصوله عبث".

وعبر ابن سينا في "الإشارت" بقوله:"أن ينتقل عن أمور حاضرة في ذهنه"، قال الطوسي في شرحه عليه:"وَلم يقل عَن عُلُوم وإدراكات؛ لِأَن الظنون وَنَحْوهَا قد تكون مبادئ أَيْضا"، فالمعلوم في تعريفنا في الشرح يشمل الظني والقطعي.

[21] قال الصبان في حاشيته (ص 20) نقلا عن الشرح الكبير للملوي:"المراد بالتوصل إلى مجهول وصول العقل إلى معنى مجهول، تصوري أو تصديقي".

[22] انظر: "شرح الملوي على السلم" (ص 19)، و"التعريفات"؛ للجرجاني (ص 168)، وعبارته:"ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول"، وهي ذات عبارة السيوطي في "معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم" (ص 117). وقال الصبان في حاشيته نقلا عن عبد الحكيم في حاشيته على القطب (ص 19):"هذا تعريف الفكر عند المتأخرين، وعند المتقدمين مجموع الحركتين، حركة من المطلوب المشعور به بوجه إلى المبادئ، وحركة منها إلى المطلوب المجهول بوجه آخر ا ه".

[23] "دستور العلماء" (3 / 31). قال الصبان في حاشيته (ص 20) نقلا عن الشرح الكبير للملوي:"الأحسن عندهم أن يعرف بتعريف آخر بأن يقال: وضع معلوم أو معلومين للتأدي إلى مجهول، والمراد بالمعلوم: الشيء الحاصل في العقل سواء كان يقينيا أو ظنيا أو عن جهل مركب، وسواء كان تصوريا أو تصديقيا، فالترتيب في التصورات كما إذا أردنا أن نتوصل إلى معرفة الإنسان، فإنا نقول: هو الحيوان الناطق، بترتيبه الخاص، أعني تقديم الجنس على الفصل، وفي التصديقات كما إذا أردنا أن نتوصل إلى معرفة أن الإنسان متحرك بالإرادة، فنوسط بينهما الحيوان، ونرتب هكذا: كل إنسان حيوان، وكل حيوان متحرك بالإرادة".

وقد عرفه الملوي في "الكبير" (4 / ب) بهذا التعريف بعد أن عرفه بأنه:"ترتيب أمور معلومة للتوصل إلى مجهول"، ثم أورد عليه بأن التعريف بالفصل وحده أو الخاصة وحدها يمنع التعريف من كونه جامعا مانعا، ثم رد على هذا الإيراد، ثم قال:"الحسن عندهم أن يعرف...".

[24] "الكليات" (ص 904)؛ للكفوي، وقال السيوطي في "معجم مقاليد العلوم" (ص 76):"الفكر: حركات تخييلية فِي الذِّهْن، وَقيل: انْتِقَال النَّفس فِي الْمعَانِي انتقالا بِالْقَصْدِ؛ لطلب علم، أَو ظن". وقال القرافي في "شرح تنقيح الفصول" (ص 249):"النظر: وهو الفكر، قيل هو: تَرَدُّدُ الذهن بين أنحاء الضرورات، وقيل: تَحْديق العقل إلى جهة الضروريات، وقيل: ترتيب تصديقاتٍ يُتوصَل بها إلى علم أو ظنٍ، وقيل: ترتيب تصديقين، وقيل: ترتيب معلومات، وقيل: ترتيب معلومين. فهذه سبعة مذاهب، وأصحُّها الثلاثة الأُوَل".

[25] "الشرح الكبير للسلم" (4 / ب).

وبناء على هذه التعريفات نقول:

الترتيب لغة: جعل كل شيء في محله، وفي الاصطلاح: جعل الأشياء المتعددة بحيث يطلق اسم الواحد، ويكون لبعضها نسبة إلى بعض بالتقدم والتأخر([26]).

والمراد بالأمور في التعريفات: أمران فأكثر، وإنما اشترط التعدد في الأمور، لأن الترتيب لا يكون إلا عند التعدد([27]).

والمراد بالتوصل إلى مجهول: وصول العقل إلى معنى تصوري أو تصديقي([28]).

فالترتيب في التصورات: كما إذا أردنا أن نتوصل إلى معرفة الإنسان، فإنا نقول هو: الحيوان الناطق بترتيبه الخاص، أعني تقديم الجنس على الفصل.

وفي التصديقات: كما إذا أردنا أن نتوصل إلى معرفة أن الإنسان متحرك بالإرادة، فنوسط بينهما الحيوان، ونرتب هكذا: كل إنسان حيوان وكل حيوان متحرك بالإرادة، لنتوصل بذلك الترتيب إلى أن: كل إنسان متحرك بالإرادة([29]).

فالفكر يكون في التصورات لتحصيل الحدود الكاشفة عن الحقائق المفردة على ترتيب خاص([30])، وفي التصديقات لتحصيل المطالب التصديقية على ترتيب خاص([31]) وشروط خاصة حررت في علم المنطق، وستأتي بعد ذلك في موضعها([32]).

وهذا معنى قولنا في التعريف الثاني: (على وجه)، إذ المقصود به أن يجري على ترتيب مخصوص بهيئة مخصوصة([33])، سواء كان الترتيب على وجه الصواب أم على وجه الخطأ،

---

[26] "الشرح الكبير للسلم" (4 / ب).

[27] "الشرح الكبير للسلم" (4 / ب).

[28] "الشرح الكبير للسلم" (4 / ب).

[29] "الشرح الكبير للسلم" (4 / ب).

30 المراد بالحدود: المعرفات الخمسة وهي: الحد التام، والناقص، والرسم التام، والناقص، والحد اللفظي. والمراد بالحقائق المفردة: المعاني المتصورة في النفس، والمفردة: احتراز من المركبَّة فإنها من شأن التصديقات. والمراد بقوله: على ترتيب خاص، أي: تقديم الجنس على الفَصْل أو الخَاصَة.

31 المراد بالترتيب الخاص، هو تقديم المقدمة الصغرى على الكبرى. انظر: "رفع النقاب" (1070/2).

[32] "تنقيح الفصول" مع شرحه للقرافي (2 / 437، 438).

ولذلك قال ابن سينا:"وَذَلِكَ التَّرْتِيب والهيئة قد يقعان على وَجه صَوَاب وَقد يقعان لَا على وَجه صَوَاب"(34).

وقد أسْند ابن سينا الْإِصَابَة وَعدمهَا إِلَى الصُّور وَحدهَا دون الْمواد لِأَن الْمواد الأولى لجَمِيع المطالب هِيَ التصورات، والتصورات الساذجة لَا تنْسب إِلَى الصَّوَاب وَالْخَطَأ مَا لم تقارن حكما(35).

قال الأحمد نكري:"وتَفْسِير النّظر بالترتيب لَا يَشْمَل التَّعْرِيف بالمفرد مَعَ أَنه لَا خلاف فِي إِمْكَان وُقُوع التَّصَوُّر بالمعاني المفردة...وَلما كَانَ التَّعْرِيف الْمَشْهُور منظورا فِيهِ عرفهما الْمُحَقق التَّفْتَازَانِيّ رَحمَه الله بــ: (ملاحظة الْمَعْقُول لتَحْصِيل الْمَجْهُول). لشُمُوله جَمِيع أفرادهما بلَا كلفة، سَوَاء كَانَ بالمفرد أَو بالمركب مَعْلُوما كَانَ أَو مظنونا أَو مَجْهُولا بِالْجَهْلِ الْمركب، فَإِن الْمَعْقُول شَامِل لكل وَاحِد مِنْهَا بِخِلَاف الْمَعْلُوم، فَإِن الْمُتَبَادر مِنْهُ الْمَعْلُوم بِالْعلمِ التصديقي اليقيني"(36).

ويطلق أهل المنطق الفكر على ثَلَاثَة معَان:

الأول: حَرَكَة النَّفس فِي المعقولات _أي حركة كانت_ سَوَاء كَانَت لتَحْصِيل مَطْلُوب أَو لَا، ويقابله التخيل، وَهُوَ: حركتها فِي المحسوسات([37]).

وَالثَّانِي: الْحَرَكَة من المطالب إِلَى المبادئ وَمن المبادئ إِلَى المطالب أَي مَجْمُوع الحركتين(38)، وهذا هو تعريف الفكر عند المتقدمين، وقال الطوسي عن هذا المعنى

---

33 المراد بشروط خاصة، كقولهم: يشترط في إنتاج الشَّكْل الأول إيجاب الصغرى، وكلِّية الكبرى. مثل: كل إنسان حيوان وكل حيوان متحرك. انظر: "رفع النقاب" (1070/2)، وانظر: "تحرير القواعد المنطقية"؛ لقطب الدين الرازي (ص141 وما بعدها)، و"شرح البنَّاني على السلم" (ص 176).

34 "شرح الإشارات" (1 / 125).

35 "شرح الإشارات" (1 / 126).

36 "دستور العلماء" (3 / 21).

37 قال الصبان في حاشيته (ص 19) في تسميته تخييلا:"مُشكل، والظاهر أن الشارح (أي المحلي) وغيره ممن عبر بهذه العبارة ذاهب مع الأقدمين القائلين بأن العقل لا يدرك المحسوسات أصلا، وإنما تدركها الحواس، وأما على طريق المتاخرين القائلين بأن العقل يدرك المحسوسات أيضا لكن بواسطة الحواس، فينبغي أن تسمى حركتها في المحسوسات فكرا أيضا ا ه".

إنه:"أخص من الأول"، ثم قال:"هُوَ الْفِكر الَّذِي يحْتَاج فِيهِ وَفِي جزئيه جَمِيعًا إِلَى علم الْمنطق"(39).

وَالثَّالِث: الْحَرَكَة الأولى وحدها، وَهِي رُبَمَا انْقَطَعت وَرُبَمَا عَادَتْ وَلَحِقت للحركة الثَّانِيَة، فليس الرجوع إلى المطالب جزءا منها، وإن كان الغرض منها هو الرجوع إلى المطالب، وقال عنه الطوسي:"وهو أخص من الثاني"، ثم قال:"وهُوَ الْفِكر الَّذِي يسْتَعْمل بِإِزَاءِ الحدس على مَا سَيَأْتِي ذكره فِي النمط الثَّالِث"(40).

وتختص (نتائج الفكر) عند المناطقة بالعلوم النظرية دون الضرورية(41)؛ لأن الضرورية لا تحتاج إلى فكر حتى تكون نتيجة له.

ويحتمل أن يريد بالفكر هنا المعنى اللغوي وهو: حركة النفس في المعقولات، وبالنتائج: ما يترتب على هذه الحركة من المعلوم سواء كان ضروريا أو نظريا([42]).

فَإِن قيل: إِنَّكُم فسرتم الْفِكر بالحركة من المطالب إِلَى المبادئ وَالْعود إِلَيْهَا، مع أن المطالب مجهول نريد أن نتوصل إليه، فَكيف يَتَحَرَّك عَمَّا هو غير معلوم عِنْد المتحرك؟ وَبِمَ يعرف أَنَّهَا هِيَ المطالب إِن لم تكن مَعْلُومَة أصلا؟

أُجِيب: بِأَن الْمَطْلُوب يكون حَاضرا من جِهَة غير حَاضر من جِهَة أُخْرَى

فالجهتان متغايرتان: فَمن الْجِهَة الَّتِي لم يُعلم يطْلب، وَمن الْجِهَة الَّتِي عُلم يَتَحَرَّك عَنهُ أَولا، وَيعرف أَنه الْمَطْلُوب آخرا.

وَالسَّبَب فِي ذَلِك: اخْتِلَاف مَرَاتِب الْإِدْرَاك بالضعف وَالْقُوَّة وَالنُّقْصَان والكمال.

---

[38] انظر: "شرح الإشارات" (1 / 119)، ونقل الصبان في حاشيته عن الناصر اللقاني في حاشيته على المحلي نقلا عن السيد (ص 19):"والثاني: حركتها من المطلب الذي تتردد في ثبوته كحدوث العالم، إلى مباديه كتغير العالم، وحركتها من مباديه إليه جازمة به، أعني مجموع الحركتين، وهذا هو المختار فيه، وفي جزأيه جميعا في المنطق".

[39] "شرح الإشارات" (1 / 119).

[40] "دستور العلماء" (3 / 21). وانظر: "شرح الإشارات" (1 / 119، 120). تنبيه: جعل الأحمد نكري في "دستور العلماء" (3 / 21) الحدس بإزاء النظر في المعنى الثاني وعزاه إلى "الإشارات" في النمط الثالث، وما أثبتناه هو نص "الإشارات" كما وجدناه.

[41] "حاشية الصبان" (ص 17).

[42] انظر: "الشرح الكبير للسلم" (5 / أ)، و "حاشية الصبان" (ص 17).

فالمطلوب تصَوره مَعْلُوم بِإِدْرَاك نَاقص مَطْلُوب استكماله، وَالْمَطْلُوب تَصْدِيقه مَعْلُوم الْحُدُود مَطْلُوب الحكم عَلَيْهَا(43)

تنبيه:

اعلم أن كل علم ذو مسائل كثيرة يجمعها جهة وحدة ذاتية (وهي الموضوع)، وجهة وحدة عرضية كـــ(فائدته والغرض منه)، وهذا التعريف باعتبار جهة وحدة مسائل هذا العلم العرضية، ولهذا كان رسما([44]).

الوجهة الثانية: وجهة من قال إنه علم، وعرفوه باعتبار جهة وحدته الذاتية لا العرضية، وهو التعريف بالحد فقالوا:

((هو علم يُبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث إنها توصل إلى مجهول تصوري أو تصديقي أو يتوقف عليها الموصل إلى ذلك))([45]).

أو هو([46]): (علم يعرف به كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن لأمور مستحصلة فيه)([47]).

أو هو: (علم بقوانين تفيد معرفة طرق الانتقال من المعلومات إلى المجهولات وشرائطها بحيث لا يعرض الغلط في الفكر)([48]).

ثانيا الاسم: هو علم المنطق ويسمى أيضا بالميزان، وبمعيار العلوم([49]).

وإنما سمي بالميزان إذ به توزن الحجج والبراهين، ولكونه حاكما على جميع العلوم في الصحة والسقم والقوة والضعف، وأجلها نفعا وأعظمها، سماه أبو نصر الفارابي: (رئيس

---

[43] "شرح الإشارات" (1 / 124، 125).

[44] "حاشية الصبان" (ص 33). وانظر كلام الطوسي في اعتبارات تعريف المنطق في "شرح الإشارات" (1 / 117).

[45] "حاشية الصبان" (ص 33).

[46] قال الطوسي في "شرح الإشارات" (1 / 127):"هذا رسم المنطق بحسب ذاته، لا بالقياس إلى غيره".

[47] "الكتر المكتم" (ص 24)، وقال عقب ذكر الوجهتين في التعريف:"وهذا الخلاف حكاه في المطالب وهو لفظي"، وانظر: "شرح الإشارات" (1 / 117) و"حاشيتة الصبان" (ص 33)

48 "أبجد العلوم" (ص 535)، وقال:"والمعلومات: تتناول الضرورية والنظرية. والمجهولات: تتناول التصورية والتصديقية".

[49] "حاشية الصبان على الملوي" (ص 35).

العلوم)، ولكونه آلة في تحصيل العلوم الكسبية النظرية والعملية لا مقصودا بالذات سماه الشيخ الرئيس ابن سينا بـــ(خادم العلوم)(50).

ثالثا واضعه: إِرَسَطُ (بكسر الهمزة وفتحتين بعدها وضم الطاء) وهو: إرسطو، أو إرسطاطاليس، فاختُصر الاسم الأول من الثاني خلافا لمن توهم أنهما شخصان([51]).

رابعا موضوعه: المعلومات التصورية والتصديقية من حيث صحة إيصالها إلى المجهولات([52]).

قال الأجهوري:"عبارة الشمسية وموضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لأن المنطقي يبحث عنها من حيث إنها توصل إلى تصور أو تصديق ومن حيث يتوقف عليها الموصل إلى التصور ككونها كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا ومن حيث يتوقف عليها الموصل إلى التصديق إما توقفا قريبا ككونها قضية أو عكس قضية ونقيض قضية، وإما توقفا بعيدا ككونها موضوعات ومحمولات انتهى بحروفه.

فظهر من هذا أن المعلومات التصورية من الكليات الخمس من حيث تركيبها وهي التعريفات، ومن حيث كونها ذاتية وعرضية إلخ ما سبق وهي بهذا الاعتبار مفردات، ووجه نسبتها إلى التصورات لها دخلا في الإيصال إلى التصور وأن المعلومات التصديقية هي ماله دخل في الإيصال إلى التصديق وهو الأقيسة والقضايا والمفردات كلية وجزئية فإن لها دخلا باعتبار ما ذكره. انتهى. فتلخص أن موضوع المنطق هو التعريفات والكليات والأقيسة والقضايا والمفردات مطلقا"(53).

خامسا استمداده: من العقل. وأحيانًا تكون بعض المسائل التي يتطرق إليها المناطقة مركوزة في النفس، لأن منها ما هو يكون من قبيل الطبائع، وبه يعلم أن الصحابة

---

[50] انظر: "كشف الظنون" (2 / 1862)، و"أبجد العلوم" (ص 525).

51 وأرسطو هو الْمعلم الأول:لأنه كما قَالُوا مقنن قوانين الْمنطق والفلسفة ومدونها بِأَمْر الاسكندر، وَقيل إِن الْمنطق مِيرَاث ذِي القرنين. انظر: "دستور العلماء" (4 / 124).

[52] سمي الموضوع موضوعا؛ لأنه في معنى موضوع القضية المقابل للمحمول؛ لأن جزئيات موضوع العلم هي التي تكون موضوعات لمسائله، وتتمايز العلوم بتمايز موضوعاتها، وموضوع العلم: ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية، كبدن الإنسان لعلم الطب فإنه يبحث فيه عما يعرض له من حيث الصحة والمرض، وكالكلمات العربية لعلم النحو، فإنه يبحث فيه عما يعرض لها من حيث الإعراب والبناء. انظر: "حاشية الصبان" (ص 33، 34).

[53] مخطوط "حاشية الأجهوري على الملوي الصغير" (13 / أ).

والتابعين ومن بعدهم من أهل القرون الفاضلة الذين لم يتكلموا بالمصطلحات المنطقية، لأن الدلالات التي يستخدمها أهل المنطق موجودة في فطرهم وإن لم يعبروا عنها بنفس عبارات المناطقة.

سادسا مسائله: القضايا النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والأقيسة، وما يتعلق بهما المبرهن عليها فيه. وأما فضله: فهو يفوق ويزيد على غيره من العلوم بكونه عام النفع فيها، إذ كل علم تصور أو تصديق وهو يبحث فيهما لكن بعض العلوم يفوقه من جهة أخرى.

سابعا فضله: فهو يفوق ويزيد على غيره من العلوم بكونه عام النفع فيها، إذ كل علم تصور أو تصديق وهو يبحث فيهما لكن بعض العلوم يفوقه من جهات أخرى.

ثامنا حكمه: اعلم أن علم المنطق على قسمين:

القسم الأول: ما ليس مخلوطا بعلم الفلاسفة(54)، وهذا لا خلاف في جواز الاشتغال به، بل قد يكون فرض كفاية؛ لأن رد الشكوك التي في علم الكلام (التوحيد)(55)، فرض كفاية، فيكون ما يتوقف عليه رد الشكوك فرض كفاية أيضا، وهو المنطق المحمود.

ومحل كونه فرض كفاية إذا لم يُستغن عنه بجودة الذهن وسلامة الطبع وذكاء القريحة، إذ بذلك أيضا تحصل القوة على رد الشكوك الذي هو فرض كفاية، ولذلك لم يحتج إليه الصحابة والتابعون والأئمة المجتهدون وأصحابهم(56).

---

54 جمع فلسفي نسبة إلى الفلسفة مأخوذة من فيلاسوفا، فَيْلا: المحب، وسُوْفا: الحكمة، وهو مركب (ومعناه: محب الْحِكْمَة)، وقد عرفوا الفلسفة بأنها: علم يبحث فيه عن أحوال الموجودات على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية، وأقسامه ثلاثة، الأول: الفلسفة الأولى (ويسمى الإلهي)، وهي العلم الباحث عن أحوال الموجود المستغني عن المادة في الوجودين الخارجي والذهني، كالبحث عن أحوال الواجب ــ تعالى ــ والعقول والنفوس وسائر الجواهر المجردة والأعراض. الثاني: الطبيعي، وهو العلم الباحث عن أحوال الموجود المحتاج إلى المادة في الوجودين الخارجي والذهني، كالبحث عن أحوال الأفلاك والعناصر والحيوانات والمعادن. الثالث: الرياضي، وهو العلم الباحث عن أحوال الموجود المحتاج إلى المادة في الوجود الخارجي دون الذهني، كمباحث الهندسة والموسيقى. انظر: "حاشية الصبان" (ص 39)، و"دستور العلماء" (3 / 32).

55 عِلمُ الكَلامِ: مَا يبْحَث فِيهِ عَن ذَات الله تَعَالَى، وَصِفَاته، وأحوال الممكنات فِي المبدأ والمعاد، على قانون الْإِسْلَام. "معجم مقاليد العلوم" (ص 70).

56 "شرح الملوي الصغير" مع "حاشية الصبان" (ص 40)، ثم قال:"وممن صرح بالاستغناء عنه بما ذكر الشيخ السنوسي في شرح مختصره، والشيخ ابن يعقوب وغيرهما".

قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي (ت...):"ومن المعلوم أن فن المنطق منذ ترجم من اللغة اليونانية إلى اللغة العربية في أيام المأمون، كانت جميع المؤلفات توجد فيها عبارات واصطلاحات منطقية لا يفهمها إلا من له إلمام به، ولا يفهم الرد على المنطقيين في ما جاءوا به من الباطل إلا من له إلمام بفن المنطق.

وقد يعين على رد الشبه التي جاء بها المتكلمون في أقيسة منطقية فزعموا أن العقل يمنع بسببها كثيرا من صفات الله الثابتة في الكتاب والسنة...ولا شك أن المنطق لو لم يترجم إلى العربية ولو لم يتعلمه المسلمون لكان دينهم وعقيدتهم في غنى عنه كما استغنى عنه سلفهم الصالح، ولكنه لما تُرجم وتُعلم وصارت أقيسته هي الطريق الوحيدة لنفي بعض صفات الله الثابتة في الوحيين، كان ينبغي لعلماء المسلمين أن يتعلموه وينظروا فيه ليردوا حجج المبطلين بجنس ما استدلوا به على نفيهم لبعض الصفات؛ لأن إفحامهم بنفس أدلتهم أدعى لانقطاعهم وإلزامهم الحق"([57]).

وقال العلامة الشنقيطي أيضا:"وأما قول الأخضري في سلمه: فابن الصلاح والنواوي...فمحله المنطق المشوب بكلام الفلاسفة الباطل"([58]).

ومن أهم ما ألف فيه هذا القسم: (السُّلم)، وأصله (إيساغوجي)([59])، و(مختصر السنوسي في علم المنطق)([60])، و(تهذيب المنطق)([61])، و (الموجز في المنطق)([62])، و(الشمسية)([63]).

---

[57] "آداب البحث والمناظرة" (1 / 5). وانظر: "دستور العلماء" (3 / 232، 233).

[58] "آداب البحث والمناظرة" (1 / 5).

[59] إيساغوجي هو: لفظ يوناني، معناه: الكليات الخمس، أي: الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام. وهو: باب من الأبواب التسعة للمنطق، وهذا المتن منسوب إلى الفاضل، أثير الدين: مفضل بن عُمَر بن المفضل الأبهري السمرقندي (المتوفى في: 663ه). سمي: إيساغوجي، مجازا من باب إطلاق اسم الجزء، وإرادة الكل، أو المظروف على الظرف؛ أو تسمية الكتاب باسم مقدمته.

وقد وضع أصل هذا الكتاب فرفوريوس الصوري أحد فلاسفة الأفلاطونية الجديدة على مقولات أرسطو، وقام فيه بشرح فلسفة أفلاطون، وتناول فيه كليات أرسطو وكانت عنده أربعاً فزاد عليها فرفوريوس كليا خامساً هو النوع الذي لم يكن أرسطو يعده من الكليات، بل كان يعده الموضوع نفسه. ثم ترجم كتاب إيساغوجي إلى العربية فقرأه الحكيم ابن سينا، واشتهر عند المسلمين في صورة اقتباسات وملخصات وشروح، منها: كتاب الأبهري الذي ذكرناه، وله شروح كثيرة.

وقد قال فيه المختار بن بونة في نظمه في فن المنطق:

فإن تقل حرمه النواوي = وابن الصلاح والسيوطي الراوي

قلت:نرى الأقوال ذي المخالفة = محلها ما صنف الفلاسفة

أما الذي خلصه من أسلما = لا بد أن يُعلم عند العلما(64).

ونقل أبو الإرشاد على نور الدين الأجهوري في شرحه لرسالة القيرواني عن شيوخه في نظم النقاية التحريم، ثم رد عليه فقال(65):

كفاية أما علوم الفلسفة = فكلها بحرمة متصفة.

لكن الأصل عد منها المنطقا = متابعا مذهب من قد اطلقا

تحريمه والحق حمله على = مختلط بها فأما ما خلا

منها فواجب على الكفاية = ثم يفرض إن رأينا رايه

فكل ما من العلوم يحرم = يجوز قصد الاتقا التعلم.

ثم قال الأجهوري بعدها: "ما ذكره في المنطق من أنه من فروض الكفاية خلاف ما جزم به العلامة المحقق السالك طريق الله السيد الجرجاني في حاشية شرح المطالع فإنه قال في قوله ما احتج العلماء العاملون الذين تلألأت في ظلمات الليالي قرائحهم يحكمون بوجوب علم المنطق مانصه: إما فرض عين لتوقف معرفة الله كما ذهب إليه جماعة وإما فرض كفاية لأن إقامة شعائر الدين بحفظ عقائده كما ذهب إليه ابن فورك. انتهى".

انظر: "كشف الظنون" (1 / 206)، و"هدية العارفين" (2 / 469)، و"معجم المؤلفين" (12 / 315)، و"مفتاح السعادة ومصباح السيادة" لطاش كبري زادة (ص 294)، و"الموسوعة الثقافية" (1: 733)، و"الموسوعة العربية الميسرة" (1/ 285).

60 لأبي عبد الله محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي الحَسَنِي من جهة الأم (ت 895ه)

61 لمسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين التفتازاني (ت 793ه).

62 لأبي عبد الله محمد بن ناماور بن عبد الملك الخونجي (ت 646ه).

63 لنجم الدين علي بن عمر بن علي الكاتبي القزويني (ت 675ه).

64 "آداب البحث والمناظرة" (1 / 5).

65 مخطوط بمكتبة السيدة زينب برقم (4062) لوحة رقم (357 ب).

ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لا حاجة إلى دراسة المنطق ولو كان غير مخلوط بكلام الفلاسفة المذموم، فقال:"إني كنت دائما أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد"(66).

وقال: ((فيه مواضع كثيرةً هي: لحم جمل غث، على رأس جبل وعرٍ، لا سهلٍ فيرتقى، ولا سمينٍ فينتقل)) (67).

وقال أيضاً: ((ولهذا مازال علماء المسلمين وأئمة الدين يذمونه ويذمون أهله، وينهون عنه وعن أهله. حتى رأيت للمتأخرين فتيا، فيها خطوط جماعةٍ من أعيان زمانهم، من أئمة الشافعية والحنفية وغيرهم، فيها كلام عظيم في تحريمه وعقوبة أهله)) (68).

وقال أيضاً: ((وما العلوم الموروثة عن الأنبياء صرفاً، وإن كان الفقه وأصوله متصلاً بذلك، فهي أجل وأعظم من أن يظن أن لأهلها التفاتاً إلى علم المنطق. إذ ليس في القرون الثلاثة من هذه الأمة، التي هي خير أمةٍ أخرجت للناس ـــ وافضلها القرون الثلاثة ـــ: من كان يلتفت إلى المنطق أو يعرج عليه = (إلى أن قال:) بل إدخال صناعة المنطق في العلوم الصحيحة: يطول العبارة، ويبعد الإشارة، ويجعل القريب من العلم بعيداً، واليسير منه عسيراً. ولهذا تجد من أدخله في الخلاف والكلام وأصول الفقه وغير ذلك، لم يفد إلا كثرة الكلام والتشقيق، مع قلة العلم والتحقيق. فعلم أنه من أعظم حشو الكلام، وأبعد الأشياء عن طريقة ذوي الأحلام))(69).

وقال صديق حسن خان في بيان هذه الشبهة:"فإن قلت: إذا كان الاحتياج بهذه المرتبة، فما بال الأئمة المقتدى بهم كمالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل ـرحمهم اللهـ لم ينقل عنهم الاشتغال به، وإنما هو من العلوم الفلسفية، وقد شنع العلماء على من عربها

---

66 "الرد على المنطقيين" (ص 3)، ثم ذكر في هذا الكتاب ما انتقد به المناطقة في قواعد الحدود والتصورات، والأقيسة والتصديقان، بما مفاده: أن إدراك هذه الأشياء ميسور لذوي الفطر السليمة دون حاجة إلى ما ذكر في هذا العلم مما سيذكره الناظم.

لكن يجاب على هذا بأنه: يصح في حق الصحابة والأئمة ومن على شاكلتهم ممن يملكون سليقة تامة تجعلهم يطبقون هذه القواعد دون حاجة إلى هذا العلم. والله أعلم.

67 نقض المنطق (ص 155).

68 نقض المنطق لابن تيمية (ص 156)

69 نقض المنطق (ص 169).

وأدخلها في علوم الإسلام ونُقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية الحنبلي ــرحمه اللهــ أنه كان يقول: ما أظن الله تعالى يغفل عن المأمون العباسي، ولا بد أن يعاقبه بما أدخل على هذه الأمة.

فجوابه: إن ذلك مركوز في جِبِلَّاتهم السليمة وفطرتهم المستقيمة، ولم يَفُتْهُم إلا العبارات والاصطلاحات، كما ذكر في علم النحو"(70).

وحكم الاشتغال بهذا القسم من علم المنطق (وهو غير المخلوط بكلام الفلاسفة الباطل) أنه فرض على الكفاية، وقد يكون فرض عين إذا كان المتأهل لطلبه مكلف واحد مع عدم وجود متأهل غيره، وقيام الحاجة إليه، وعدم الاستغناء عنه بذي الفطرة الصحيحة والعقل السليم، وإلا فهو مباح أو مندوب، ولا مدخل هنا للحرمة كما ذكرنا.

القسم الثاني: ما خلط بكلام الفلاسفة المذموم، وهذا النوع فيه أقوال ثلاثة، ومن الكتب المؤلفة فيها: (طوالع الأنوار)([71]).

قال فيه عبد اللَّطِيف بن أَحْمد السراج الفوي القاهري ثمَّ الْحلَبِي الشَّافِعِي (ت):

دع منطقا فِيهِ الفلاسفة الأولى = ضلت عُقُولهمْ ببحر مغرق

واجنح إِلَى نَحْو البلاغة وَاعْتبر = إِن الْبلَاء مُوكل بالْمَنْطق(72).

وممن اشتهر بتحريم هذا النوع من علم المنطق:

عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوريّ، أبو عمرو، تقيّ الدين، المعروف بابن الصلاح (643 ه)([73])، والإمام يحيى بن شرف أبو زكريا النووي، الشافعيّ(ت 676ه)([74])، ووافقهما على ذلك كثير من علماء الفقه والحديث.

---

70 "أبجد العلوم" (ص 525)، وانظر: "كشف الظنون" (2 / 1862).

71 لناصر الدين البيضاوي عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي (ت 685ه).

72 "الضوء اللامع" (4 / 324).

73 هو: عثمان بن عبد الرحمن (صلاح الدين) ابن عثمان بن موسى بن أبي النصر النصري الشهرزوريّ الكردي الشرخاني، أبو عمرو، تقيّ الدين، المعروف بابن الصلاح: أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال، ولد في شرخان (قرب شهرزور) وانتقل إلى الموصل ثم إلى خراسان، فبيت المقدس، حيث ولي التدريس في الصلاحية، وانتقل إلى دمشق، فولاه الملك الأشرف تدريس دار الحديث، وتوفي فيها سنة (643 ه).

ففي فتاوى "ابن الصلاح" (ت 643):"مَسْأَلَة: فِيمَن يشْتَغل بالْمَنْطق والفلسفة تَعْلِيما وتعلما وَهل الْمنطق جملَة وتفصيلا مِمَّا أَبَاحَ الشَّارِع تَعْلِيمه وتعلمه وَالصَّحَابَة والتابعون وَالْأَئِمَّة المجتهدون وَالسَّلَف الصالحون ذكرُوا ذَلِك أَو أباحوا الِاشْتِغَال بِهِ أَو سوغوا الِاشْتِغَال بِهِ أم لَا وَهل يجوز أَن يسْتَعْمل فِي إِثْبَات الْأَحْكَام الشَّرِيعَة الاصطلاحات المنطقية أم لَا وَهل الْأَحْكَام الشَّرْعِيَّة مفتقرة إِلَى ذَلِك فِي إِثْبَاتهَا أم لَا وَمَا الْوَاجِب على من تلبس بتعليمه وتعلمه متظاهرا بِهِ مَا الَّذِي يجب على سُلْطَان الْوَقْت فِي أمره وَإِذا وجد فِي بعض الْبِلَاد شخص من أهل الفلسفة مَعْرُوفا بتعليمها وإقرائها والتصنيف فِيهَا وَهُوَ مدرس فِي مدرسة من مدارس الْعلم فَهَل يجب على سُلْطَان تِلْكَ الْبِلَاد عَزله وكفاية النَّاس شَره؟

أجَاب رَضِي الله عَنهُ:

الفلسفة رَأس السَّفه والانحلال الخذلان والحرمان واستحوذ عَلَيْهِ الشَّيْطَان وَأي فن أخزى من فن يعمي صَاحبه أظلم قلبه عَن نبوة نَبينَا صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كلما ذكره ذَاكر وَكلما غفل عَن ذكره غافل مَعَ انتشار آياته المستبينة ومعجزاته المستنيرة حَتَّى لقد انتدب بعض الْعلمَاء لاستقصائها فَجمع مِنْهَا ألف معْجزَة وعددناه مقصرا إِذا فَوق ذَلِك بأضعاف لَا تحصى فَإِنَّهَا لَيست محصورة على مَا وجد مِنْهَا فِي عصره صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بل لم تزل تتجدد بعده صلى الله عَلَيْهِ وَسلم على تعاقب العصور وَذَلِكَ أَن كرامات الْأَوْلِيَاء من أمته وإجابات المتوسلين بِهِ فِي حوائجهم ومغوثاتهم عقيب توسلهم بِهِ فِي شدائدهم براهين لَهُ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قواطع ومعجزات لَهُ سواطع وَلَا يعدها عد وَلَا يحصرها حد أعاذنا الله من الزيغ عَن مِلَّته وَجَعَلَنَا من المهتدين الهادين بهديه وسنته

وَأما الْمنطق فَهُوَ مدْخل الفلسفة ومدخل الشَّرّ شَرّ وَلَيْسَ الِاشْتِغَال بتعليمه وتعلمه مِمَّا أَبَاحَهُ الشَّارِع وَلَا استباحه أحد من الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّة الْمُجْتَهدين وَالسَّلَف

---

74 هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعيّ، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث، مولده ووفاته في نوى (من قرى حوران، بسورية)(74)، واليها نسبته (ت 676هـ).

والنسبة فيه (نووي) من غير ألف، وزيادة الألف هنا إما لضرورة الوزن أو للإشباع كما يقال: السخاوي والدراوي نسبة إلى (سخا ودار) قريتان معروفتان، ولو قدم الناظم النووي فقال: (فالنووي وابن الصلاح حرما) لسلم من هذا وإن كان ابن الصلاح سبق في الوفاة بنحو عشرين سنة.

الصَّالِحين وَسَائِر من يَقْتَدِي بِهِ من أَعْلَام الْأَئِمَّة وسادتها وأركان الْأمة وقادتها قد برأَ الله الْجَمِيع من مغرة ذَلِك وأدناسه وطهرهم من أوضاره

وَأما اسْتِعْمَال الاصطلاحات المنطقية فِي مَبَاحث الْأَحْكَام الشَّرْعِيَّة فَمن الْمُنْكَرَات المستبشعة والرقاعات المستحدثة وَلَيْسَ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّة وَالْحَمْد الله فالافتقار إِلَى الْمنطق أصلا وَمَا يزعمه المنطقي للمنطق من أَمر الْحَد والبرهان فقعاقع قد أغْنى الله عَنْهَا بِالطَّرِيقِ الأقوم والسبيل الأسلم الأطهر كل صَحِيح الذِّهْن لَا سِيمَا من خدم نظريات الْعُلُوم الشَّرْعِيَّة وَلَقَد تمت الشَّرِيعَة وعلومها وخاض فِي بحار الْحَقَائِق والدقائق علماؤها حَيْثُ لَا منطق وَلَا فلسفة وَلَا فلاسفة وَمن زعم أَنه يشْتَغل مَعَ نَفسه بالْمَنْطق والفلسفة لفائدة يزعمها فقد خدعه الشَّيْطَان ومكر بِهِ فَالْوَاجِب على السُّلْطَان أعزه الله وأعز بِهِ الْإِسْلَام وَأَهله أَن يدْفع عَن المسملين شَرّ هَؤُلَاءِ المشائيم ويخرجهم من الْمدَارِس ويبعدهم ويعاقب على الِاشْتِغَال بفنهم ويعرض من ظهر مِنْهُ اعْتِقَاد عقائد الفلاسفة على السَّيْف أَو الاسلام لتخمد نارهم وتنمحي آثارها وآثارهم يسر الله ذَلِك وعجله وَمن أوجب هَذَا الْوَاجِب عزل من كَانَ مدرس مدرسة من أهل الفلسفة والتصنيف فِيهَا والإقراء لَهَا ثمَّ سجنه وألزامه مترله وَمن زعم أَنه غير مُعْتَقد لعقائدهم فَإِن حَاله يكذبهُ وَالطَّرِيق فِي قلع الشَّرّ قلع أُصُوله وانتصاب مثله مدرسا من العظائم جملَة وَالله تبَارك وَتَعَالَى ولي التَّوْفِيق والعصمة وَهُوَ أعلم"(75).

وممن صنف في ذمه والتحذير منه: السِّرَاج عمر بن عبد الرحمن القزويني (ت 745ه) في "نصيحة المسلم المشفق، لمن ابتلي بحب المنطق"، والحافظ جلال الدين السيوطي في: "القول المشرق في تحريم الاشتغال بالمنطق"، وغيرهما.

75 "فتاى ابن الصلاح" (ص 29 _ 212).

قال سعيد قدورة(76):"ولما كمله بعث به إلى الشيخ المتقي أبي عبد الله محمد بن عبد الكريم الْمَغِيلي(77) -رضي الله عنهما- فأجابه المغيلي بهذه الأبيات:

سمعت بأمر ما سمعت بمثله = وكل حديث حكمه حكم أصله
وددت ورب البيت أني حاضر = وإذا لم فَوُدِّي أن أجير لأهله
أيمكن أن المرء في العلم حجة = وينهى عن الفرقان في بعض قوله
هل المنطق المعني إلا عبارة = عن الحق أو تحقيقه حين جهله
معانيه في كل الكلام وهل ترى = دليلا صحيحا لا يُرد لشكله
أريني هداك الله منه قضية = على غير هدى تنفها عن محله
ودع عنك أبداه كفور وذمه = وإن أثبت صحة نقله
خذ العلم حتى من كَفور ولا تُقِم = دليلا على شخص بمذهب مثله
عرفناهم بالحق لا العكس فاستبن = به لا بهم إذ هم هداة لأجله
لئن صح عنهم ما ذكرت فكم همُ = وكم عالم بالشرع باح بفضله
فكل عنى ما ينبغي لكلامه = فهذا هو التحقيق فارجع بعدله
وإلا فارم برهان تضليل بعضهم = على منهج ينجيك من سم نبله".

ثم قال قدورة:"ولأجل هذا صنف الشيخ الْمَغِيلي في المنطق كتابه المسمى (مختصر اللباب في رد الفكر إلى الصواب) وله أيضا أرجوزة مختصرة قريبة من هذا السلم، ولعلنا ننقل منها إن شاء الله تعالى عند الحاجة"(78).

---

76 "شرح السلم" (6 / ب)؛ لقدورة.

77 هو: محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي التلمساني (ت 909 ه): مفسر، فقيه، من أهل تلمسان. اشتهر بمناوأته لليهود وهدمه كنائسهم في توات (بقرب تلمسان) ورحل إلى السودان وبلاد التكرور، لنشر أحكام الشرع وقواعده. وتوفي في توات. له كتب، منها (البدر المنير في علوم التفسير) و (التعريف، فيما يجب على الملوك) لعله رسالته المساماة (تاج الدين، فيما يجب على الملوك والسلاطين) و (أحكام أهل الذمة) و (شرح مختصر خليل) في فقه المالكية، و (مفتاح النظر) في علم الحديث، و (منح الوهاب) منظومة في المنطق، له شرح عليها سماه (امناح الأحباب من منح الوهاب) في دار الكتب. وله نظم، منه قصيدة عارض بها البردة. انظر: "الأعلام" (6 / 216)، و"معجم المؤلفين" (10 / 191).

78 "شرح السلم" (7 / أ).